

سياسة جمع التبرعات

الإصدار الثاني :۲۰/۷/۱٤



مقدمة:

تهدف هذه السياسة إلى توضيح المبادئ الأساسية والإجراءات التي تحكم حملات جمع التبرعات التبرعات الصادر بالمرسوم الملكى رقم (م/٤٣) وتاريخ ١٤٤٦/٨/٢ هـ .

النطاق:

الأصل تتكون موارد الجمعية من عدة مصادر ،منها رسوم العضوية وعوائد نشاطات الجمعية ،وما تستقبله من صدقات ،وهبات ،وأوقاف ،وتبرعات بشكل عام ،وعليه تسري هذه السياسة فقط على كافة حملات جمع التبرعات التي تقوم بها الجمعية سواء للبرامج والأنشطة والمصاريف التشغيلية ،والاستثمار والأوقاف والفعاليات والتي تنفذها الجمعية لتحقيق أهدافها من خلالها موظفيها أو الجهات المتعاقدة معها، وتشمل تحديد الجهات المصرح لها، والوسائل المعتمدة، والالتزامات التنظيمية والمالية والإفصاح المطلوب.

المتطلبات النظامية:

- يجوز للجمعية بدء جمع التبرعات بعد الحصول على ترخيص مسبق من المركز الوطنى لتنمية القطاع غير الربحى.
- يجب أن تتضمن كل حملة جمع تبرعات خطة معتمدة تتضمن: الهدف من الحملة، الفئة المستهدفة، المبلغ المستهدف، آلية التوزيع، وخطة إعادة الفائض إن وجد.



يجب استخدام الوسائل المصرح بها فقط مثل: الموقع الإلكتروني الرسمي للجمعية ، وسائل التواصل الاجتماعي المعتمدة، الإعلام المحلي، أو أي وسيلة يقرها المركز.

البعلان عن الحملات:

عند الإعلان عن حملة جمع تبرعات، يجب تضمين المعلومات التالية:

- اسم الجمعية.
- رقم الترخيص والسجل.
- رقم الحساب البنكى المعتمد.
 - المبلغ المستهدف.
 - رابط الخطة المعتمدة للحملة.
- وسيلة التواصل المباشرة مع الجمعية.

توثيق وصرف التبرعات:

- تُستخدم جميع التبرعات فقط في الأغراض التي جُمعت لأجلها، وفق المددة.
- يُعد تقرير تفصيلي بعد كل حملة أو كل ستة أشهر للحملات المستمرة،
 يشمل بحسب ما ينطبق: كشف الحساب، بيانات التوزيع، عدد
 المستفيدين، ونسبة الصرف.
- يُحظر استخدام التبرعات في أنشطة غير مصرح بها أو غير واردة بالخطة
 المعتمدة للحملة والنشاط.
- لا يجوز للجمعية استقبال التبرعات النقدية بشكل مباشر، ويُشترط أن
 يتم استلام جميع التبرعات فقط عبر الحسابات البنكية الرسمية
 للجمعية أو من خلال موقع جمع التبرعات الإلكترونى المعتمد.



 في حال إنشاء موقع إلكتروني لجمع التبرعات، يجب أن يتم استقبال التبرعات حصريًا من خلال بطاقات الدفع الصادرة من البنوك السعودية فقط، بما يضمن الامتثال للأنظمة ويعزز الشفافية.

حقوق المتبرعين:

- الحصول على معلومات دقيقة وشفافة عن كيفية صرف تبرعاتهم.
 - إصدار إيصالات موثقة لجميع التبرعات.
 - الاطلاع على تقارير الأداء.
- استرداد المبلغ في حال عدم تنفيذ النشاط حسب ما ورد في خطة الحملة.

السلوك المهني:

- يحظر على أي من منسوبي الجمعية استخدام منصبه أو عمله لتحقيق
 منافع شخصية من خلال جمع التبرعات.
- یجب الالتزام بالشفافیة والوضوح والعدالة عند التعامل مع المتبرعین والمستفیدین.

المسؤوليات:

تلتزم الجمعية بتطبيق هذه السياسة على جميع العاملين والمتطوعين المعنيين بجمع التبرعات، وتحديثها دوريًا بما يتماشى مع التعليمات الصادرة عن المركز الوطنى لتنمية القطاع غير الربحى والجهات ذات العلاقة



اعتماد مجلس الإدارة

قد اطلع مجلس إدارة جمعية الأم المبدعة في دورته الثانية في اجتماعه بتاريخ ٢٠٢٥/٧/١٤ م الموافق ١٤٤٧/١/١٩ هـ على سياسة جمع التبرعات بجمعية الأم المبدعة وقرر اعتمادها والعمل بموجبها ونشرها على الموقع الالكترونى للجمعية وفق الصيغة المرفقة بالاعتماد.

